



Distr.: General
2 November 2017
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة السابعة والأربعون

بون، ٦-١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧

البند ١٣ من جدول الأعمال المؤقت

تقرير اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر

والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ

الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

الدورة السابعة والأربعون

بون، ٦-١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧

البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت

تقرير اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر

والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ

تقرير اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ

إضافة*

موجز

تتضمن هذه الإضافة إلى تقرير اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ توصيات اللجنة التنفيذية إلى مؤتمر الأطراف. وتتضمن الإضافة أيضاً معلومات محدثة عن التقدم الذي أحرزته اللجنة التنفيذية في الفترة بين آب/أغسطس وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ ومعلومات عن المسائل التنظيمية والإجرائية في الفترة المشمولة بالتقرير. وترد في المرفق خطة العمل الخمسية المتجددة للجنة التنفيذية.

* قُدمت هذه الوثيقة بعد الموعد المحدد بغية تضمينها أحدث المعلومات عن التقدم المحرز في أعمال اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.17-19300(A)



* 1 7 1 9 3 0 0 *

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	١	التوصيات المقدمة إلى مؤتمر الأطراف.....
٤	١١-٢	التقدم المحرز في مجال التنفيذ.....
٤	٧-٢	ألف - خطة العمل الخمسية المتجددة للجنة التنفيذية.....
٥	٩-٨	باء - مركز تبادل المعلومات من أجل نقل المخاطر.....
٥	١١-١٠	جيم - إتاحة أفضل المعارف العلمية.....
٥	١٦-١٢	ثالثاً - المسائل التنظيمية والاجرائية.....
٥	١٥-١٢	ألف - اجتماع اللجنة التنفيذية وحلقة عملها وحدثها الجانبي.....
٦	١٦	باء - انتخاب أعضاء المكتب.....
		المرفق
		خطة العمل الخمسية المتجددة للجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالحسائر والأضرار المرتبطة
٧		بتأثيرات تغير المناخ.....

أولاً- التوصيات المقدمة إلى مؤتمر الأطراف

١- وافقت اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ، استناداً إلى العمل الذي اضطلعت به في عام ٢٠١٧، على أن تحيل، عن طريق الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية (هيئة المشورة) والهيئة الفرعية للتنفيذ (هيئة التنفيذ)، التوصيات التالية إلى مؤتمر الأطراف لينظر فيها. وقد يود مؤتمر الأطراف أن:

(أ) يرحب بالتقدم الذي أحرزته اللجنة التنفيذية في تنفيذ خطة عملها الأولى لفترة السنتين والولايات ذات الصلة المنبثقة من المقرر ١/م-٢١؛

(ب) يعرب للأطراف والهيئات والمنظمات عن تقديره لدعمها أعمال اللجنة التنفيذية، بسبل منها إقامة الشراكات والتعاون، ويشجعها على مواصلة ذلك؛

(ج) يرحب بخطة العمل الخمسية المتجددة للجنة التنفيذية؛

(د) يحيط علماً بأن اللجنة التنفيذية ستجري تقييماً مرحلياً للتقدم المحرز في تنفيذ خطة عملها الخمسية المتجددة في عام ٢٠٢٠، وعلى فترات منتظمة في اجتماعاتها اللاحقة؛

(هـ) يكرر دعوته للهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية أن تواصل، وهي تضطلع بعملها، إدماج الجهود الرامية إلى تجنب الخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة المترتبة على تغير المناخ والتقليل منها قدر المستطاع والتصدي لها، في البلدان النامية المعرضة للتأثر بوجه خاص وفي صفوف الفئات السكانية المعرضة للتأثر والنظم الإيكولوجية التي تعتمد عليها هذه الفئات؛

(و) يكرر تشجيعه الأطراف على إدراج أو مواصلة إدراج دراسة الظواهر الجوية القصوى والظواهر البطيئة الحدوث والخسائر غير الاقتصادية والتنقل البشري، بما في ذلك النزوح والهجرة وإعادة التوطين المخطط لها، والإدارة الشاملة للمخاطر في خططها وإجراءاتها ذات الصلة، حسب الاقتضاء، ويشجع الجهات الفاعلة المعنية على دعم هذه الجهود؛

(ز) يشجع الأطراف المهتمة على تعيين جهات اتصال معنية بالخسائر والأضرار عن طريق مراكز التنسيق الوطنية المعنية بالاتفاقية في كل منها والمشار إليها في الفقرة ٤(د) من المقرر ٤/م-٢٢، ويشجع كذلك الأطراف على حضور اجتماعات اللجنة التنفيذية بصفة مراقب؛

(ح) يدعو مؤسسات الأمم المتحدة والمؤسسات المعنية الأخرى والوكالات والكيانات المتخصصة والأوساط البحثية والمجتمع المدني والقطاع الخاص، حسب الاقتضاء، إلى تعزيز التعاون والعمل المشترك، بسبل منها إقامة الشراكات، مع اللجنة التنفيذية في المواضيع المتصلة بتجنب الخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة المترتبة على تغير المناخ والتقليل منها قدر المستطاع والتصدي لها، بما في ذلك الظواهر الجوية القصوى والظواهر البطيئة الحدوث؛

(ط) يدعو المؤسسات والمنظمات البحثية ذات الصلة إلى تقاسم ما لديها من بيانات ونتائج رئيسية بشأن الظواهر البطيئة الحدوث مع اللجنة التنفيذية، بما في ذلك في الأنشطة التي تنظمها اللجنة التنفيذية، وذلك بهدف تعزيز معرفة وفهم الظواهر البطيئة الحدوث؛

(ي) يحيط علماً بالآثار المترتبة في الميزانية على الأنشطة التي سِيُضطلع بها، ويحث الأطراف والمنظمات الأخرى على إتاحة الموارد لإنجاح تنفيذ خطة العمل الخمسية المتجددة للجنة التنفيذية في الوقت المناسب.

ثانياً- التقدم المحرز في مجال التنفيذ

ألف- خطة العمل الخمسية المتجددة للجنة التنفيذية

- ٢- قرر مؤتمر الأطراف، من خلال مجال العمل ٩ من خطة العمل الأولية لمدة سنتين^(١) للجنة التنفيذية، تكليف اللجنة التنفيذية بوضع خطة عمل متجددة لمدة خمس سنوات كي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في دورته الثانية والعشرين. ووافق مؤتمر الأطراف في دورته الثانية والعشرين على الإطار الإرشادي لخطة العمل الخمسية المتجددة التي وضعتها اللجنة التنفيذية^(٢) بوصفه الأساس الذي توضع عليه الأنشطة المقابلة، وذلك اعتباراً من الاجتماع الأول للجنة التنفيذية في عام ٢٠١٧، مع مراعاة المدخلات ذات الصلة التي تقدمها الأطراف والمنظمات المعنية.
- ٣- وبدأت اللجنة التنفيذية عملها المتعلق بوضع هذه الأنشطة في اجتماعها الخامس^(٣) وأتمت العمل في اجتماعها السادس. وسبق الاجتماع السادس عقدُ حلقة عمل ميسرة ومغلقة لمدة يومين.
- ٤- وعُرضت نواتج حلقة العمل المشار إليها في الفقرة ٣ أعلاه والفقرة ١٣ أدناه في اليوم الأول لاجتماع اللجنة التنفيذية السادس التماساً لمدخلات إضافية من المراقبين، الأمر الذي سمح للجنة التنفيذية بمواصلة نظرها في الأنشطة الممكنة لخطة عملها الخمسية المتجددة.
- ٥- وترد في المرفق أنشطة خطة العمل الخمسية المتجددة، بالصيغة التي وافقت عليها اللجنة التنفيذية. وتنفيذ تلك الأنشطة مرهون بتوافر موارد مالية تكميلية.
- ٦- واستُند في وضع أنشطة خطة العمل الخمسية المتجددة إلى الآراء والمدخلات المقدمة من الأطراف والمنظمات ذات الصلة^(٤)، وسيُسترشد بها في تنفيذها، حسب الاقتضاء.
- ٧- وستدرج اللجنة التنفيذية في جدول أعمال اجتماعاتها المقبلة بنداً دائماً هو النظر في المسائل الشاملة لعدة قطاعات والاحتياجات المستجدة الناجمة عن تنفيذ خطة عملها الخمسية المتجددة.

(١) انظر الوثيقة FCCC/SB/2014/4، المرفق الثاني.

(٢) المقرر ٣/م أ-٢٢، الفقرة ٣.

(٣) انظر الوثيقة FCCC/SB/2017/1، الفصل الثالث-جيم، للاطلاع على مزيد من المعلومات بشأن الأعمال ذات الصلة المنجزة في اجتماع اللجنة التنفيذية الخامس.

(٤) متاحة في: <http://unfccc.int/10064>.

باء- مركز تبادل المعلومات من أجل نقل المخاطر

٨- تماشياً مع خطة التنفيذ^(٥) لتنفيذ الحكم المشار إليه في الفقرة ٤٨ من المقرر ١/م-٢١، نظرت اللجنة التنفيذية في اجتماعها السادس في نسخة تجريبية لمركز تبادل المعلومات من أجل نقل المخاطر يكون مستودعاً للمعلومات عن التأمين ونقل المخاطر (يشار إليه فيما يلي باسم "مركز تبادل المعلومات من أجل نقل المخاطر"). وأجري عرض لأمثلة من المعارف المتاحة عن مركز تبادل المعلومات من أجل نقل المخاطر وقدراته الوظيفية، بما في ذلك حيزه تفاعلي المسمى "Risk Talk" ("حديث المخاطر")^(٦)، فلاقى استحساناً.

٩- وبمراجعة ما يقدمه المراقبون واللجنة التنفيذية من تعقيبات ومدخلات إضافية، ستمضي الأمانة وشركاء اللجنة التنفيذية المعنيون بتطوير وتعهد الحيز التفاعلي في تطوير مركز تبادل المعلومات من أجل نقل المخاطر في الفترة التي تسبق تدشينه رسمياً في الدورة الثالثة والعشرين لمؤتمر الأطراف.

جيم- إتاحة أفضل المعارف العلمية

١٠- تماشياً مع التوصية الواردة في الفقرة ٤ (ج) من القرار ٤/م-٢٢، واصلت اللجنة التنفيذية في اجتماعها السادس النظر في السبل التي تمكنها من تحسين إمكانية التواصل والتفاعل مع ما هو متاح من أفرقة وهيئات وخبرات علمية وتقنية ذات صلة. وتبعاً لذلك، تعتزم اللجنة التنفيذية المشاركة في اجتماع الفريق العامل المشترك بين هيئة المشورة العلمية والهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ^(٧) وفي اجتماع غير رسمي لرئيس هيئة المشورة العلمية مع جمعية رصد الأرض من المقرر عقده خلال الدورة الثالثة والعشرين لمؤتمر الأطراف.

١١- وأنشأت اللجنة التنفيذية في اجتماعها السادس فريقاً من الأعضاء المهتمين يجتمعون ما بين الدورات لمواصلة مناقشة تعزيز التفاعل مع الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ.

ثالثاً- المسائل التنظيمية والاجرائية

ألف- اجتماع اللجنة التنفيذية وحلقة عملها وحدثها الجانبي

١٢- عُقد اجتماع اللجنة التنفيذية السادس في الفترة من ١١ إلى ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ في بون. وكان الاجتماع مفتوحاً للمراقبين. وتسجيلات المناقشات العامة والوثائق متاحة على شبكة الإنترنت عند الطلب ضمناً لشفافية مداورات اللجنة التنفيذية^(٨).

(٥) http://unfccc.int/files/adaptation/groups_committees/loss_and_damage_executive_committee/application/pdf/clearing_house_concept_paper_excom_4.pdf

(٦) <http://unfccc-clearinghouse.org> (في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، لم يكن الموقع الشبكي قد دُشن بعد).

(٧) انظر http://unfccc.int/science/workstreams/cooperation_with_the_ipcc/items/1077.php.

(٨) جميع الوثائق والعروض والتسجيلات والنتائج الموجزة لكل بند من بنود جدول أعمال اجتماع اللجنة التنفيذية السادس متاحة في: <http://unfccc.int/9073>.

١٣- وسبق اجتماع اللجنة التنفيذية السادس عقد حلقه عمل مغلقة من أجل المضي في وضع أنشطة خطة العمل الخمسية المتجددة للجنة التنفيذية. ونُظمت حلقة العمل يومي ٩ و ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ في بون على نحو ما أُنقِص عليه في اجتماع اللجنة التنفيذية الخامس^(٩).

١٤- وأعدت اللجنة التنفيذية في اجتماعها السادس تأكيد الترتيبات الخاصة بالحدث الجانبي^(١٠) المزمع تنظيمه في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ أثناء الدورة الثالثة والعشرين لمؤتمر الأطراف^(١١). وعنوان الحدث الجانبي "فتح آفاق جديدة: تمويل المخاطر للظواهر البطيئة الحدوث" وهو يهدف إلى تيسير التفكير المتبصر في سمات الأدوات المالية والسبل المبتكرة للتعاون وإقامة الشراكات لتعزيز العمل والدعم من أجل التصدي لمخاطر الظواهر البطيئة الحدوث. وستسبق الحدث الجانبي حملة توعية لمدة ثلاثة أيام بشأن الظواهر البطيئة الحدوث.

١٥- وقررت اللجنة التنفيذية عقد اجتماعيها العاديين في عام ٢٠١٨ في الفترتين التاليتين: الاجتماع السابع في الأسبوع الذي يبدأ يوم ١٢ آذار/مارس والاجتماع الثامن في الأسبوع الذي يبدأ يوم ١٧ أيلول/سبتمبر.

باء- انتخاب أعضاء المكتب

١٦- وفقاً للفقرة ١١(ب) من المقرر ٢/م-٢٠، انتخبت اللجنة التنفيذية، بتوافق الآراء، السيد توماس دي لانوي رئيساً مشاركاً للجنة التنفيذية^(١٢).

(٩) انظر موجز مقررات اجتماع اللجنة التنفيذية الخامس، متاح في:

http://unfccc.int/files/adaptation/groups_committees/loss_and_damage_executive_committee/application/pdf/excom_5_summary_decisions_24_mar.pdf

(١٠) سينظّم الحدث الجانبي في سياق مجال العمل ٧، النشاط (هـ)، من خطة العمل الأولية لمدة سنتين للجنة التنفيذية.

(١١) للمزيد من المعلومات عن الحدث الجانبي، انظر: <http://unfccc.int/10502>.

(١٢) للاطلاع على عضوية اللجنة التنفيذية حالياً، انظر <http://unfccc.int/8806>. وسيحل السيد دي لانوي محل السيدة مونيك أنتوسيك.

خطة العمل الخمسية المتجددة للجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ

١- تقدم اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ خطة العمل الخمسية المتجددة. وستُنَفَّذ خطة العمل في سياق اتفاق باريس والمقررات ١/م-١٦ و ٣/م-١٨ و ٢/م-١٩ و ٢/م-٢٠ و ١/م-٢١ و ٢/م-٢١ و ٣/م-٢٢ و ٤/م-٢٢ والمقررات المقبلة ذات الصلة، وستضطلع بالمهام الثلاث التالية لآلية وارسو الدولية^(١):

(أ) النهوض بمعرفة وفهم نُهْج الإدارة الشاملة للمخاطر من أجل التصدي للخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار السلبية لتغير المناخ، بما في ذلك تأثيرات الظواهر البطيئة الحدوث؛

(ب) تدعيم الحوار والتنسيق والاتساق وأوجه التآزر بين الجهات المعنية صاحبة المصلحة؛

(ج) تعزيز العمل والدعم، بما في ذلك التمويل والتكنولوجيا وبناء القدرات، للتصدي للخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار السلبية لتغير المناخ.

٢- وستأخذ خطة العمل في الحسبان، بطريقة شاملة، ما يلي:

(أ) الإجراءات الهادفة إلى إكمال عمل الهيئات الأخرى التي تنشط في إطار الاتفاقية وخارج إطارها وإشراك هذه الهيئات والاستفادة من عملها؛

(ب) البلدان النامية المعرضة للتأثر بوجه خاص؛ وشرائح السكان المعرضة أصلاً للتأثر بسبب عوامل كالموقع الجغرافي أو الوضع الاجتماعي والاقتصادي أو سبل العيش أو نوع الجنس أو العمر أو الانتماء إلى الشعوب الأصلية أو إلى أقلية من الأقليات أو بسبب الإعاقة؛ والنظم الإيكولوجية التي تعتمد عليها هذه الشرائح؛

(ج) دور التنمية المستدامة، بما في ذلك توافر بيئة مواتية من السياسات والقواعد التنظيمية؛

(د) الظواهر التي قد تنطوي على خسائر وأضرار دائمة ولا يمكن تداركها.

٣- واسترشد في وضع الأنشطة الواردة في هذا التقرير بالتوقعات الاستراتيجية التالية:

(أ) مراعاة الخسائر والأضرار في السياسة والممارسة على الصعيدين العالمي والوطني؛

(ب) التركيز على الفئات السكانية والمجتمعات المحلية والبلدان النامية والنظم الإيكولوجية المعرضة للتأثر؛

(١) المقرر ٢/م-١٩، الفقرة ٥.

(ج) تحسين القدرة على تجنب الخسائر والأضرار والتقليل منها قدر المستطاع والتصدي لها؛

(د) وجود نظم فعالة لإنجاز العمل وتقديم الدعم بفعالية.

الأنشطة في إطار خطة العمل الخمسية المتجددة للجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية

#	الأنشطة	النتائج المتوقعة	نُهج التنفيذ الممكنة (الطرائق المحتملة)	المدخلات الإرشادية اللازمة	النشاط/ لبدء النشاط	اجتماع (اجتماعات) اللجنة التنفيذية الإرشادي (الإرشادية) للنظر في
١	مسار العمل الاستراتيجي (أ): تدعيم التعاون والتيسير فيما يتعلق بالظواهر البطيئة الحدوث مواصلة العمل الجاري في مجال العمل ٣(د) و(هـ) من خطة العمل الأولية لمدة سنتين لتقييم ووضع توصيات من أجل تحسين حالة المعارف اللازمة لفهم الظواهر البطيئة الحدوث وتأثيراتها والقدرة على التصدي لها، بما في ذلك قدرة الوكالات الإقليمية، وتحديد إجراءات المتابعة، حسب الاقتضاء بالإضافة إلى ذلك، التعاون مع الجهات المعنية صاحبة المصلحة للقيام بما يلي، حسب الاقتضاء: (أ) الاستمرار في تحديث قاعدة بيانات المنظمات العاملة في مجال الظواهر البطيئة الحدوث، وجهودها الراهنة، بما في ذلك الترتيبات المؤسسية للإدارة الشاملة للمخاطر (ب) تقييم نطاق العمل المضطلع به بشأن الظواهر البطيئة الحدوث الذي يبلغ به الشركاء في قاعدة بيانات الظواهر البطيئة الحدوث (ج) تقييم التأثيرات الإقليمية للظواهر البطيئة الحدوث وتحديد كيفية معالجة الثغرات المحتملة في قدرة الوكالات الإقليمية على مساعدة البلدان في التصدي لتلك التأثيرات (د) تحديد النهج المناسبة لسد تلك الثغرات ووضع فهرس بتلك النُهج لتجنب الظواهر البطيئة الحدوث والتقليل منها قدر المستطاع والتصدي لها	تقديم حالة المعارف والقدرات تقديم توصيات	تنظيم حلقات عمل إقليمية بالتعاون مع الجهات الأخرى صاحبة المصلحة توجيه نداء لتقديم معلومات التعاون مع الجهات المعنية صاحبة المصلحة	تقديم المعلومات استقاء المعلومات من قاعدة البيانات	اجتماع اللجنة التنفيذية السابع وما يليه	اجتماع اللجنة التنفيذية السابع
٢	إنشاء هيئة/فريق من الخبراء التقنيين لتحسين الأساس المعرفي الخاص بالظواهر البطيئة الحدوث ووضع توصيات بنُهج للتصدي لها، بغية تحويل هذا الأساس المعرفي إلى منتجات تدعم الجهود المبذولة على الصعيدين الإقليمي والوطني	إنشاء هيئة/فريق الخبراء التقنيين	دعوة الخبراء المعنيين؛ وضع الاختصاصات؛ عقد اجتماعات الخبراء؛ تلقي تقارير من فريق الخبراء؛ جمع نتائج الاختبارات والمشاريع التجريبية التي يضطلع بها الغير؛ تنظيم حملة توعية (مثل معرض)	مقررات اللجنة التنفيذية قائمة الخبراء	اجتماعا اللجنة التنفيذية السابع/الثامن	اجتماعا اللجنة التنفيذية السابع/الثامن

#	الأنشطة	النتائج المتوقعة	تُهج التنفيذ الممكنة (الطرائق المحتملة)	المدخلات الإرشادية اللازمة	النشاط/ لبدء النشاط	اجتماع (اجتماعات) اللجنة التنفيذية الإرشادي (الإرشادية) للنظر في
٣	تنظيم اجتماع تقني بتنسيق مشترك بين فريق الخبراء التقنيين المعني بالإدارة الشاملة للمخاطر وهيئة/فريق الخبراء المعني بالظواهر البطيئة الحدوث، مع التركيز على نُهج التعافي وإعادة التأهيل والخسائر الدائمة	زيادة المعارف بشأن نُهج التعافي وإعادة التأهيل والخسائر الدائمة	توجيه دعوات للتعاون	وضع اختصاصات للاجتماع	اجتماعا اللجنة التنفيذية الثامن/التاسع	
٤	تيسير استحداث وإتاحة أدوات لإدماج المعلومات المتعلقة بالخسائر والأضرار المحتملة المرتبطة بالظواهر البطيئة الحدوث في عمليات التخطيط ورسم السياسات على الصعيد الوطني	وضع خطط وسياسات وطنية مستنيرة بمعلومات ذات صلة استحداث الأدوات وإتاحتها	استحداث أدوات، مثل التوجيهات، لتيسير الإدماج	مدخلات من الهيئات والخبراء والأطراف والاجتماعات المعنية	اجتماعا اللجنة التنفيذية العاشر/الحادي عشر	
الأنشطة ذات الأولوية للفترة ٢٠١٩-٢٠٢١						
٥	تحديد إجراءات المتابعة، حسب الاقتضاء					
مسار العمل الاستراتيجي (ب): تدعيم التعاون والتيسير فيما يتعلق بالخسائر غير الاقتصادية						
١	إنشاء فريق خبراء لإعداد مدخلات وتوصيات لتحسين البيانات والمعارف المتعلقة بالحد من مخاطر الخسائر غير الاقتصادية والتصدي لها، بما في ذلك كيفية أخذها في الاعتبار لدى تخطيط وإعداد التدابير اللازمة للتصدي للخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة المترتبة على تغير المناخ. وسينشأ فريق الخبراء، في المقام الأول، لفترة سنتين لتنفيذ الأنشطة المدرجة أدناه	إعادة إنشاء فريق الخبراء؛ تقديم المشورة والمدخلات والتوصيات إلى اللجنة التنفيذية	دعوة الخبراء؛ وضع الاختصاصات؛ عقد اجتماعات الخبراء؛ تلقي التقارير من فريق الخبراء	مقررات اللجنة التنفيذية	اجتماع اللجنة التنفيذية السابع وما يليه	
٢	وضع استراتيجية للتوعية وما يتصل بها من منتجات معرفية/مواد توعية/رسائل رئيسية	توضيح الخسائر غير الاقتصادية وتحسين فهمها	اللجنة التنفيذية وغيرها من الجهات الفاعلة المعنية، حسب الاقتضاء، مع فريق الخبراء المعني بالخسائر غير الاقتصادية؛ أنشطة جانبية؛ حلقات عمل ينظمها الشركاء، حسب الاقتضاء؛ منتجات معرفية، الخ.	اللجنة التنفيذية، مع فريق الخبراء المعني بالخسائر غير الاقتصادية؛ أنشطة جانبية؛ حلقات عمل؛ منتجات معرفية	اجتماع اللجنة التنفيذية الثامن	
٣	دعوة فريق الخبراء المعني بالخسائر غير الاقتصادية إلى القيام، بالتعاون مع اللجنة التنفيذية، بما يلي: (أ) جمع وتوليف معلومات عن الأدوات المتاحة لتقييم الخسائر غير الاقتصادية (ب) نشر تلك المعلومات أو إتاحتها بطرق أخرى، بما فيها الموقع الشبكي للاتفاقية	جمع المعلومات وتوليفها ونشرها	نشر المعلومات عن طريق القنوات الملائمة، مثل الأنشطة الجانبية، والموقع الشبكي للاتفاقية	الأدوات المتاحة	اجتماع اللجنة التنفيذية الثامن	

#	الأنشطة	النتائج المتوقعة	نُهج التنفيذ الممكنة (الطرائق المحتملة)	المدخلات الإرشادية اللازمة	النشاط/ لبدء النشاط	اجتماع (اجتماعات) اللجنة التنفيذية الإرشادي (الإرشادية) للنظر في النشاط/ لبدء النشاط
الأنشطة ذات الأولوية للفترة ٢٠١٩-٢٠٢١						
٤	يتعين على فريق الخبراء المعني بالخسائر غير الاقتصادية أن يعمل مع فرقة العمل المعنية بالنزوح، حسب الاقتضاء، على وضع مبادئ توجيهية لتجنب الخسائر غير الاقتصادية والتقليل منها قدر المستطاع والتصدي لها في سياق التنقل البشري					
٥	تدعيم الشراكات القائمة و/أو إقامة شراكات جديدة والتعاون بخلاف ذلك مع الجهات المعنية صاحبة المصلحة التي تعمل في مجال الخسائر غير الاقتصادية					
٦	دعوة الشركاء إلى تنسيق أنشطة بناء القدرات ذات الصلة على الصعيدين الإقليمي والوطني من أجل تحديد الاحتياجات والدعم في مجال القدرات، بغية دعم الجهود التي تبذلها البلدان النامية لتقييم الخسائر غير الاقتصادية والتصدي لها					
	مسار العمل الاستراتيجي (ج): تعزيز التعاون والتيسير فيما يتعلق بنُهج الإدارة الشاملة للمخاطر (بما في ذلك التقييم والتخفيف والنقل والاحتجاز) للتصدي للخسائر والأضرار، بما فيها تلك المترتبة على الظواهر القصوى والظواهر البطيئة الحدوث، وبناء قدرات البلدان والفئات السكانية والمجتمعات المحلية المعرضة للتأثر على الناقلم في المدى الطويل، وذلك بوسائل منها ما يلي: التأهب لحالات الطوارئ، بما في ذلك نظم الإنذار المبكر؛ وتدبير لتعزيز التعافي وإعادة التأهيل وتحسين البناء وإعادة البناء؛ وأدوات الحماية الاجتماعية، بما في ذلك شبكات الأمان الاجتماعي؛ واتباع نُهج مُحدثة للتحويل					
١	إنشاء فريق من الخبراء التقنيين يُعنى بتعزيز معرفة وفهم نُهج الإدارة الشاملة للمخاطر، بما في ذلك المسائل المتصلة بالشؤون المالية والبيانات والتكنولوجيا والبيئات التنظيمية وبناء القدرات (فريق الخبراء التقني المعني بتعزيز معرفة وفهم نُهج الإدارة الشاملة للمخاطر)	إقرار وإنشاء فريق الخبراء التقنيين المعني بتعزيز معرفة وفهم نُهج الإدارة الشاملة للمخاطر	دعوة الخبراء؛ وضع الاختصاصات؛ عقد اجتماعات الخبراء؛ تلقي التقارير من فريق الخبراء التقنيين المعني بتعزيز معرفة وفهم نُهج الإدارة الشاملة للمخاطر	موافقة اللجنة التنفيذية موافقةً نهائيةً على الأعضاء توفير موارد لدعم اجتماعات أفرقة الخبراء	اجتماع اللجنة التنفيذية السابع	
٢	تقوم اللجنة التنفيذية، عن طريق فريق الخبراء التقنيين المعني بتعزيز معرفة وفهم نُهج الإدارة الشاملة للمخاطر، بما يلي: (أ) تحديد الثغرات وتحديد أو وضع المنهجيات التي ستستخدمها الحكومات الوطنية لتعزيز معرفة وفهم نُهج الإدارة الشاملة للمخاطر، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالشؤون المالية، والبيانات، والتكنولوجيا، والبيئات التنظيمية، وبناء القدرات، وهو ما يمكن أن يصب في خطط التكيف الوطنية وغير ذلك من العمليات ذات الصلة، حسب الاقتضاء	تحديد و/أو وضع منهجيات لتعزيز معرفة وفهم نُهج الإدارة الشاملة للمخاطر	قيام فريق الخبراء التقنيين المعني بتعزيز معرفة وفهم نُهج الإدارة الشاملة للمخاطر بتحديد الثغرات وتحديد أو وضع المنهجيات واستعراض الاستبيانات	إتمام الاستبيانات والموجز	اجتماع اللجنة التنفيذية الثامن	
	(ب) جمع التعليقات وتقديم المشورة بشأن إدخال تنقيحات على الخلاصة المتعلقة بالإدارة الشاملة للمخاطر	تنقيح الخلاصة	تيسير الأمانة اجتماعات فريق الخبراء التقنيين المعني بتعزيز معرفة وفهم نُهج الإدارة الشاملة للمخاطر وتصنيفها لما يقدمه من مشورة وتنقيحات	تيسير اجتماعات فريق الخبراء التقنيين المعني بتعزيز معرفة وفهم نُهج الإدارة الشاملة للمخاطر وتقديم المشورة بشأن تنقيح الخلاصة	اجتماع اللجنة التنفيذية التاسع	
	(ج) التشاور مع الخبراء لإعداد الورقة المشار إليها في مجال	إعداد ورقة تحدد بوضوح المجالات	تحديد فريق الخبراء التقنيين المعني بتعزيز معرفة	توجيهه نداءات لتقديم	اجتماع اللجنة التنفيذية التاسع	

#	الأنشطة	النتائج المتوقعة	نُهج التنفيذ الممكنة (الطرائق المحتملة)	المدخلات الإرشادية اللازمة	النشاط/ لبدء النشاط	اجتماع (اجتماعات) اللجنة التنفيذية الإرشادي (الإرشادية) للنظر في
	العمل ٥، النشاط (ج)، من خطة العمل الأولية لمدة سنتين وتوطيد التجارب والدروس المستفادة، وتحديد المجالات ذات الأولوية من أجل زيادة القدرات والاستثمار وإبلاغها إلى الجهات الفاعلة المعنية	ذات الأولوية	وفهم نُهج الإدارة الشاملة للمخاطر المجالات ذات الأولوية من أجل زيادة القدرات والاستثمار	التعقيبات، بمشورة فريق الخبراء التقنيين المعني بتعزيز معرفة وفهم نُهج الإدارة الشاملة للمخاطر	النشاط/ لبدء النشاط	اجتماع (اجتماعات) اللجنة التنفيذية الإرشادي (الإرشادية) للنظر في
(د)	تقديم معلومات عن الأدوات والوسائل الكفيلة بمعالجة حدود النُهج والإجراءات المتبعة في الإدارة الشاملة للمخاطر لتيسير نُهج إحداث التحول	تحسين وتعزيز فهم الأدوات والوسائل الكفيلة بمعالجة حدود النُهج والإجراءات المتبعة في الإدارة الشاملة للمخاطر لتيسير نُهج إحداث التحول	الدعوة إلى تقديم معلومات عن الأدوات والوسائل الكفيلة بمعالجة حدود النُهج والإجراءات المتبعة في الإدارة الشاملة للمخاطر لتيسير نُهج إحداث التحول	تصنيف التعقيبات	اجتماع اللجنة التنفيذية العاشر	
(هـ)	تحديد كيفية استخدام مركز تبادل المعلومات من أجل نقل المخاطر لدعم أعمال اللجنة التنفيذية وفريق الخبراء التقنيين المعني بتعزيز معرفة وفهم نُهج الإدارة الشاملة للمخاطر، وكيفية تدعيم مركز تبادل المعلومات من أجل نقل المخاطر	تعزيز فهم آليات نقل المخاطر تعزيز فهم الكيفية التي يمكن بها المركز تبادل المعلومات الإسهام في دعم عمل اللجنة التنفيذية وفريق الخبراء التقنيين المعني بتعزيز معرفة وفهم نُهج الإدارة الشاملة للمخاطر تحسين فهم الاحتياجات الخاصة المتعلقة بآليات نقل المخاطر (من خلال تحليل المواضيع والأسئلة المطروحة وغير ذلك من المعلومات ذات الصلة المقدمة إلى مركز تبادل المعلومات)	دعوة شركاء مركز تبادل المعلومات إلى الإفادة بما لديهم من ملاحظات عن استعمال مركز تبادل المعلومات وكذلك عن المواضيع والأسئلة المطروحة، وأي معلومات أخرى ذات صلة، وتقديمها إلى اللجنة التنفيذية كي تنظر فيها	التوصيات والموجز	اجتماع اللجنة التنفيذية العاشر	
٣	قيام اللجنة التنفيذية بدعوة اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا إلى مناقشة إجراءات محددة للتعاون، بمراعاة ما يلي على وجه الخصوص: (أ) إعداد موجز للسياسة المشتركة، في مجال تكنولوجيات	نطاق وطرائق تبادل المعلومات بين الفريقين آلية تحديد الخبراء التقنيين بطريقة تعاونية للمساعدة في الأعمال المتعلقة بالחסائر والأضرار	عقد الاجتماعات	الاختصاصات	اجتماع اللجنة التنفيذية السابع	

#	الأنشطة	النتائج المتوقعة	نُهج التنفيذ الممكنة (الطرائق المحتملة)	المدخلات الإرشادية اللازمة	النشاط/ لبدء النشاط	اجتماع (اجتماعات) اللجنة التنفيذية الإرشادي (الإرشادية) للنظر في النشاط/ لبدء النشاط
	الحكومات الإقليمية والوطنية ودون الوطنية والمحلية من أجل التصدي للخسائر والأضرار					
	الأنشطة ذات الأولوية للفترة ٢٠١٩-٢٠٢١					
٥	تيسير وضع ونشر التوجيهات، حسب الاقتضاء، من أجل ما يلي: (أ) وضع موجزات شاملة للمخاطر، وتحديد الخيارات المتاحة للقيام على المستوى الوطني بتصميم وتنفيذ تقييمات فُطرية للمخاطر/تقييمات للمخاطر، بما في ذلك إعداد قوائم جرد للأصول (ب) استراتيجيات ونُهج إدارة المخاطر/التخطيط الجيد ووضع خطط جيدة للطوارئ (ج) حلول التأمين ضد المخاطر المناخية					
٦	جمع استراتيجيات التوعية وما يتصل بها من المنتجات والمنهجيات المعرفية من أجل تعزيز فهم نُهج الإدارة الشاملة للمخاطر، وإتاحتها للحكومات الوطنية واستخدام هذه الحكومات لها مسار العمل الاستراتيجي (د): تعزيز التعاون والتيسير فيما يتعلق بالتنقل البشري، بما في ذلك الهجرة والنزوح وإعادة التوطين المخطط له					
١	مواصلة فرقة العمل المعنية بالنزوح التي أنشأتها اللجنة التنفيذية نشاطها لوضع توصيات تتعلق بنُهج متكاملة لتجنب حالات النزوح المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ والتقليل منها قدر المستطاع والتصدي لها، وإتاحة وقت كاف لفرقة العمل لأداء عملها بشأن جميع التوصيات	مواصلة فرقة العمل المعنية بالنزوح نشاطها؛ النظر في المشورة والمدخلات والتوصيات المقدمة إلى اللجنة التنفيذية	عقد الاجتماعات؛ تلقي التقارير من فرقة العمل المعنية بالنزوح	مقررات اللجنة التنفيذية	اجتماع اللجنة التنفيذية الثامن	
٢	نشر نتائج توصيات فرقة العمل المعنية بالنزوح لإيجاد نُهج متكاملة من أجل تجنب حالات النزوح المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ والتقليل منها قدر المستطاع والتصدي لها	نظر الجهات الفاعلة المعنية في توصيات فرقة العمل وتنفيذها، حسب الاقتضاء	نشر المعلومات عن طريق القنوات المناسبة، مثل الأنشطة الجانبية، والموقع الشبكي للاتفاقية	التوصيات المقدمة من فرقة العمل	اجتماع اللجنة التنفيذية التاسع	
٣	دعوة الخبراء والمنظمات المعنية صاحبة المصلحة إلى التعاون مع اللجنة التنفيذية، وتقاسم المعلومات، حسب الاقتضاء، عن المعارف العلمية المتعلقة بتأثيرات تغير المناخ في التنقل البشري، بما في ذلك الهجرة والنزوح وإعادة التوطين المخطط له لفئات السكان المعرضة للتأثر	زيادة المعرفة والفهم	توجيه دعوات للتعاون، بما يشمل مسائل رئيسية وأسئلة إرشادية	نموذج تنظيم الردود قائمة الخبراء المراد دعوتهم	اجتماع اللجنة التنفيذية التاسع	
	الأنشطة ذات الأولوية للفترة ٢٠١٩-٢٠٢١					
٤	القيام، من خلال اللجنة التنفيذية، بتعزيز الدور الحفاز الذي تضطلع به آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ، وفقاً لولايتها ومهامها، بوسائل منها ما يلي: • تشجيع التعاون بين المجالات السياسية ذات الصلة وتعزيز الحوار والانسجام وتحديد الأدوات والاستراتيجيات لتجنب النقل البشري والتقليل منه قدر المستطاع والتصدي له، بما في ذلك الهجرة والنزوح وإعادة التوطين المخطط له • اغتنام الفرص، حسب الاقتضاء، للإسهام في السياسات والعمليات الدولية ذات الصلة في مجال التنقل البشري، بما في ذلك الهجرة والنزوح وإعادة التوطين المخطط له • تيسير الحوار المستمر والحسن التنظيم والتعاون بين المنظمات وهيئات والشبكات المعنية، من أجل تعزيز تبادل التجارب بين المناطق والبلدان					

#	الأنشطة	النتائج المتوقعة	تُهَجَّج التنفيذ الممكنة (الطرائق المحتملة)	المدخلات الإرشادية اللازمة	النشاط/ لبدء النشاط	اجتماع (اجتماعات) اللجنة التنفيذية الإرشادي (الإرشادية) للنظر في النشاط/ لبدء النشاط
٥	دعوة الشركاء والجهات المعنية صاحبة المصلحة إلى تحديد الاحتياجات من القدرات ودعم جهود البلدان النامية لتجنب التنقل البشري المرتبط بالآثار الضارة لتغير المناخ والتقليل منه قدر المستطاع والتصدي له					
	مسار العمل الاستراتيجي (ه): تعزيز أنشطة التعاون والتيسير فيما يتعلق بالإجراءات المتخذة والدعم المقدم، بما في ذلك التمويل والتكنولوجيا وبناء القدرات، من أجل التصدي للخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ					
١	التمويل					
(أ)	يتعين على اللجنة التنفيذية أن تدعم الأمانة في تحديد نطاق الورقة الفنية المشار إليها في الفقرة ٢ (و) و(ز) من المقرر م/٤ أ-٢٢، بغية إتاحة الورقة للأطراف قبل الدورة الخمسين لكل من الهيئتين الفرعيتين (حزيران/يونيه ٢٠١٩) للنظر فيها أثناء استعراض آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ	إصدار الورقة الفنية قبل موعد انعقاد الدورة الخمسين لكل من الهيئتين الفرعيتين	توجيه نداء لتقديم معلومات عن نوع وطبيعة الإجراءات الرامية إلى التصدي للخسائر والأضرار التي قد يلزم تمويلها	اختصاصات النداء الموجه لتقديم المعلومات	إرسال نداء تقديم المعلومات قبل اجتماع اللجنة التنفيذية السابع	
		تحديد نطاق الورقة	توليف المعلومات المقدمة، ونظر اللجنة التنفيذية فيها لتحديد نطاق الورقة الفنية	الغنية	اللجنة التنفيذية الثامن	
		قيام الأمانة، على سبيل المساهمة في استعراض آلية وارسو الدولية في عام ٢٠١٩، بإعداد ورقة فنية تفصل في مصادر الدعم المالي، على النحو المقدم من خلال الآلية المالية، للتصدي للخسائر والأضرار مثلما هو منصوص عليه في المقررات ذات الصلة، وكذلك في طرائق الحصول على هذا الدعم	دعوة اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل إلى دعم اللجنة التنفيذية في تحديد نطاق الورقة الفنية	الموارد المخصصة لإعداد الورقة	التشاور مع اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل في اجتماع اللجنة التنفيذية الثامن	
		تضمين الورقة الفنية بياناً بالتمويل المتاح للتصدي للخسائر والأضرار مثلما هو منصوص عليه في المقررات ذات الصلة، خارج الآلية المالية، وكذلك لطرائق الحصول على هذا التمويل			إصدار الورقة بحلول حزيران/يونيه ٢٠١٩	
(ب)	دعوة اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل إلى مواصلة التعاون والتفاعل مع اللجنة التنفيذية، بسبل منها النظر في كيفية إدراج الأدوات المالية التي تتصدى لمخاطر الخسائر والأضرار في أعمالها المتعلقة بتقييم فترة السنتين والعرض العام لتدفقات التمويل المناخي	النظر في الأدوات المالية التي تتصدى لمخاطر الخسائر والأضرار في إطار ما تقوم به اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل من عمل متصل بتقييم فترة السنتين والعرض العام لتدفقات التمويل المناخي	التنسيق مع جهات الاتصال التابعة للجنة الدائمة المعنية بالتمويل، وعقد اجتماعات	تقرير موجز بالتوصيات المنبثقة عن منتدى اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل لعام ٢٠١٦ وعن تقييم فترة السنتين والعرض العام لتدفقات التمويل المناخي لعام ٢٠١٦	اجتماع اللجنة التنفيذية العاشر	
(ج)	التعاون مع اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل في دعوة الجهات الفاعلة المعنية إلى النظر في كيفية القيام، حسب الاقتضاء، بتيسير أو تعزيز توافر التمويل المتصل بالخسائر والأضرار على الصعيدين الإقليمي والوطني	الخيارات المتعلقة بكيفية تيسير أو تعزيز توافر التمويل من أجل تحسين فهم الخسائر والأضرار	عقد اجتماعات ومشاورات	مركز تبادل المعلومات من أجل نقل المخاطر، تقارير اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل	اجتماعا اللجنة التنفيذية الثامن/التاسع	
				قائمة بأسماء الجهات الفاعلة		

#	الأنشطة	النتائج المتوقعة	تُهج التنفيذ الممكنة (الطرائق المحتملة)	المدخلات الإرشادية اللازمة	النشاط/ لبدء النشاط	اجتماع (اجتماعات) اللجنة التنفيذية الإرشادي (الإرشادية) للنظر في
٢	بناء القدرات (أ) دعوة لجنة باريس المعنية ببناء القدرات وغيرها من الوكالات المعنية إلى تحديد الثغرات في القدرة على التصدي للخسائر والأضرار والتوصية بطرق لمعالجة الثغرات (ب) دعوة الجهات الفاعلة المعنية إلى تنظيم حلقات عمل إقليمية للجهات صاحبة المصلحة لبناء القدرة على استخدام مبادئ توجيهية للإدارة الشاملة للمخاطر، بما في ذلك الاستعانة بالتعليقات الواردة من الاختبارات ومن أي مشاريع تجريبية تكون قد حددتها (ج) دعوة منتدى ديربان المعني ببناء القدرات إلى النظر في تخصيص أحد أنشطته السنوية المقبلة التي تنظم أثناء الدورة وتهدف إلى جمع الجهات المعنية صاحبة المصلحة المشاركة في بناء القدرات، لبحث مسألة الخسائر والأضرار والجوانب ذات الصلة (د) وضع إجراءات لمعالجة مسألة بناء القدرات للتصدي للخسائر والأضرار على أساس التوصيات المنبثقة من النقطة ٢(أ)-(ج) أعلاه، ودعوة الجهات الفاعلة المعنية إلى دعم تنفيذها، بما في ذلك النظر في إطار بناء القدرات في البلدان النامية المنشأ بموجب المقرر ٢/م-٧	تحسين حالة المعارف والقدرات والتكنولوجيات من أجل فهم ومعالجة وتعقب التأثيرات وإيجاد نُهج لتسليط الضوء على الخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة الناجمة عن تغير المناخ، مثل الظواهر البطيئة الحدوث	توجيه رسالة إلى لجنة باريس المعنية ببناء القدرات بمشاركة الجهات المعنية صاحبة المصلحة قيام الأمانة واللجنة التنفيذية بتحديد الجهات الفاعلة المعنية توجيه رسالة إلى الجهات الفاعلة المعنية والنقاش معها	مدخلات لجنة باريس المعنية ببناء القدرات قائمة بأسماء الجهات الفاعلة المعنية؛ الرسائل التي أُعدت كتاب الدعوة الموجه إلى رئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ	أ) بحلول موعد اجتماع اللجنة التنفيذية السابع ب) بحلول موعد اجتماع اللجنة التنفيذية الثامن ج) بحلول موعد اجتماع اللجنة التنفيذية الثامن د) بحلول موعد اجتماع اللجنة التنفيذية الحادي عشر	اجتماع (اجتماعات) اللجنة التنفيذية الإرشادي (الإرشادية) للنظر في النشاط/ لبدء النشاط
٣	إشراك الجهات صاحبة المصلحة (أ) إشراك الجهات ذات الخبرة المتخصصة المناسبة، بما في ذلك في مجالات الحد من مخاطر الكوارث والمعونة الإنمائية والمساعدة الإنسانية وإدارة المخاطر، من أجل تطوير المعارف ودعم نشر أفضل الممارسات للتخطيط والتأهب والتصدي بصورة فعالة للخسائر والأضرار	تحسين فهم الممارسات الجيدة من أجل التخطيط والإعداد والتصدي بصورة فعالة للخسائر والأضرار المواد والتقارير المعرفية فهم مختلف آليات وأدوات التأمين من أجل نقل المخاطر	جمع الجهات صاحبة المصلحة في شراكة مع منظمي الأنشطة وحلقات العمل التي يُدعى إليها الخبراء والجهات صاحبة المصلحة عقد اجتماعات منتظمة مع اللجنة التنفيذية	الوثيقة التجميعية التقارير والوثائق ذات الصلة المؤلفات والتقارير والوثائق الأخرى ذات الصلة التي استعرضها الأقران	ب) بحلول موعد اجتماع اللجنة التنفيذية الثامن	اجتماع (اجتماعات) اللجنة التنفيذية الإرشادي (الإرشادية) للنظر في النشاط/ لبدء النشاط

#	الأنشطة	النتائج المتوقعة	نُهج التنفيذ الممكنة (الطرائق المحتملة)	المدخلات الإرشادية اللازمة	النشاط/ لبدء النشاط	اجتماع (اجتماعات) اللجنة التنفيذية الإرشادي (الإرشادية) للنظر في
		(ب) دعوة الجهات الفاعلة المعنية إلى مواصلة وضع آليات للتأمين، حسب الاقتضاء، وإدماجها في نهج متكامل لإدارة المخاطر، مثل التأمينات الزراعية المتنوعة بوصفها آلية لنقل المخاطر يمكن أن تساعد المزارعين، في مختلف الظروف الاجتماعية والاقتصادية، على الحد من المخاطر المناخية في القطاع	تدعيم بيئة مواتية لإدارة العمل والدعم، بما في ذلك آليات التأمين وآليات نقل المخاطر			
٤	الأنشطة ذات الأولوية للفترة ٢٠١٩-٢٠٢١	تحديد أنشطة المتابعة من أجل استعراض آلية وارسو الدولية، حسب الاقتضاء				